

قانون رقم ٧٠ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية جامعة فاروق الأولى للسنة المالية

١٩٤٣ - ١٩٤٤

قانون رقم ٧٠ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية جامعة فاروق الأولى للسنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

١ - يفتح في ميزانية جامعة فاروق الأولى للسنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ باب ٢ "مصرفات عامة" اعتماد إضافي قدره ٤٥٠٠ ج. م. (أربعة آلاف وخمسمائة جنيه) لتسوية التجاوز في البند ٢ "مصرفات انتقال وبدل سفر ونقل".

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من الوفور العامة لميزانية الجامعة .

٢ - لعل وزير المعارف العمومية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

قاسم بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين في ١٧ جمادى الثانية سنة ١٣٦٣ (٨ يونيو سنة ١٩٤٤)

قانون رقم ٧٠ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

قانون رقم ٧١ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

قانون رقم ٧١ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ٦ "وزارة المالية" فرع ٥ "مصلحة الاحصاء" اعتماد إضافي قدره ٢٤٨٠ ج. م. (ألف وأربعمائة وثمانون جنيها) منه ٢٠٨٠ جنيها في الباب الثاني "مصرفات عامة" و ٤٠٠ جنيه في الباب الثالث "أعمال جديدة" لتسوية تجاوز اعتمادات البابين .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

٢ - لعل وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

قاسم بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين في ١٧ جمادى الثانية سنة ١٣٦٣ (٨ يونيو سنة ١٩٤٤)

قانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

قانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

قانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ قسم ١٠ "وزارة الصحة العمومية" فرع ١ "الديوان العام والصحة العامة" باب ٣ "أعمال جديدة" اعتماد إضافي قدره ١٠٠,٠٠٠ ج. م. (مائة ألف جنيه) لتكيلة مصرفات مقاومة الماريا .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

٢ - لعل وزيرى الصحة العمومية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

قاسم بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين في ١٧ جمادى الثانية سنة ١٣٦٣ (٨ يونيو سنة ١٩٤٤)

قانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

قانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

قانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ١١ "وزارة العدل" فرع ٤ "المحاكم الأهلية" اعتماد إضافي قدره ١٠,٣٠٠ ج. م. (واحد وخمسون ألفا وثلاثمائة جنيه) منه ١١,٠٠٠ ج. م. في الباب الأول "أهيات ومرتبات" و ٤٠٣٠٠ ج. م. في الباب الثاني "مصرفات عامة" لتسوية تجاوز اعتمادات البابين .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

٢ - لعل وزيرى العدل والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

قاسم بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين في ١٧ جمادى الثانية سنة ١٣٦٣ (٨ يونيو سنة ١٩٤٤)

قانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤